في كثير من الموبقات والافعال المنكرات و
عليه السلام وجاهد في بلاد ذمار واعمالها
عليها وذلك في غضوان شبابه وغضاضة الع
وكان الغزو من الفجور وشرب قهوات الخمر
والمجاهرة بالمعاصي على خلاف مشاوره وامر غيره
فلما سار الامام في لقاء والله عليهما السلام وو
الامامان اعني الهدى وولد الناصر الى جهة
والغزو في غير امان ولا ذمة بل على اسوا الاحوال
معاصي الله سبحانه وارتكاب كبائر العصيان والمحال
لا وامر الملك الديان فاقتضى راي مولانا عليه
أسرهم فاس واعلى ثاقب النظر الموفق لم
والسنة وكان ياسرهم فتح ذمار واعمالها على
يكون واكمل مايراد فقالوا ان مسيرهم مع الام
في الذمة فلنا غير مسلم انما تكون الذمة بعد
وكتاب او عهد وخطاب فاما مجرد المسير فلا
ولا امان ولا يخفى ذلك على من نصح الفؤاد
قال الله تعالى وان احد من المشركين استجارك فاج

يكن

يكن من الغزو استجارك من الامام بل كانوا في
مخبيه وعجرفة واعتقاد العزة والامنة وكان
من جهلهم انهم كانوا لا يعتقدون لهم مساويا ولا
يظنون لهم معايب المفاخر مذ ابنيا فقد طمح بهم يأوهم الى
شاؤا وردهم في المهالك وسلكهم اوعر المسالك
واذا كان امرهم على ما قدمنا في ريب في جواز اسرهم
وقتلهم وقد بان للامام منهم عناد الحق والعداوة
الامام الحق لنا ايضا ان المسالك الواجب على الامام
الاجتهاد في نقض الاسلام بما يمكن من الاقوال والافعال
وقد كان عليه السلام تيقن فساد الغزي ذمار وشقاقهم
ونفاقهم وعداوتهم ومناوأتهم لكنها لم يكن له عليه
السلام قدرة في تلك الحالة فلما امكن الله من اعدائه
بلا ذمة ولا عقد ولا استجارة ولا عهد لم يبق وجها
يجوز له ترك اعداء الله على حالهم الموصوف وبدنهم
المعروف من الفساد والشقاق والعناد والنفاق
فانتهض عليه السلام الفرصة في اسرع الفور وفعل
ما هو الواجب عليه من لا يأخذه سنة ولا نوم

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)